

264563 - يسأل عن ترك بعض الصلوات هل هو من الكبائر؟ وعمن لم يجتنب الكبائر هل تكفر صغائره ما بين الجمعيتين والرمضانين؟

السؤال

هل تكفر الصلاة الأعمال السيئة ، وترك بعض الصلوات حسب حديث الصلاة ، والجمعة ، ورمضان مكفرات لما بينهما إذا اجتنبت الكبائر؟ وإذا لم تجتنب فهل تسجل الذنوب صغيرها وكبيرها ، أم كبيرها فقط ؛ لأن ترك بعض الصلوات ليس من كبائر الذنوب؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

اجتناب الكبائر يكفر الصغائر؛ كما قال تعالى (إِنَّ تَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلَ كَرِيمًا) النساء / 31 .

وقال سبحانه (وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفُرُونَ) الشورى / 37 .

وإذا اجتنب المسلم الكبائر وحافظ على الصلوات الخمس والجمعة وصيام رمضان ، فإن هذا أشد وأقوى في محو الصغائر ، وتكفيرها .

فإن لم يجتنب الكبائر ، فليس في الحديث ما يدل على أن هذه الأعمال الصالحة بمفردها تكفر الصغائر .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : (صيام يوم عرفة يكفر سنتين، وصيام يوم عاشوراء يكفر سنة) .

لكن إطلاق القول بأنه يكفر : لا يوجب أن يكفر الكبائر بلا توبة ؛ فإنه صلى الله عليه وسلم قال في الجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان : (كفارة لما بينهما إذا اجتنبت الكبائر) .

ومعلوم أن الصلاة هي أفضل من الصيام، وصيام رمضان أعظم من صيام يوم عرفة، ولا يكفر السيئات إلا باجتناب الكبائر، كما قيده النبي صلى الله عليه وسلم ، فكيف يظن أن صوم يوم أو يومين تطوعا ، يكفر الزنا والسرقة وشرب الخمر والميسر

والسحر ونحوه ؛ فهذا لا يكون " . انتهى، من "مختصر الفتاوى المصرية" (290) ، وينظر : ص (575) .

وقال ابن رجب رحمه الله ، بعد حكاية الخلاف في ذلك :

" والصَّحِيح قول الجمهور: إِنَّ الْكَبَائِرَ لَا تُكَفَّرُ بِدُونِ التَّوْبَةِ؛ لِأَنَّ التَّوْبَةَ فَرَضَ عَلَى الْعِبَادِ، وَقَدْ قَالَ - عَزَّ وَجَلَّ -: (وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) .

وقد فسرت الصحابة كعمر وعلي وابن مسعود التوبة بالندم ، ومنهم من فسرها بالعزم على أن لا يعود . وقد روي ذلك مرفوعاً من وجه فيه ضعف ؛ لكن لا يعلم مخالفاً من الصحابة في هذا، وكذلك التابعون ومن بعدهم، كعمر بن عبد العزيز، والحسن وغيرهما.

وأما النصوص الكثيرة المتضمنة مغفرة الذنوب، وتكفير السيئات للمتقين، كقوله تعالى: (إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَاناً وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ) ، وقوله تعالى: (وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ) ، وقوله: (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْراً) ، فإنه لم يبين في هذه الآيات خصال التقوى، ولا العمل الصالح، ومن جملة ذلك: التوبة النصوح، فمن لم يتب، فهو ظالم، غير متقٍ.

وقد بين في سورة آل عمران خصال التقوى التي يغفر لأهلها ويدخلهم الجنة، فذكر منها الاستغفار، وعدم الإصرار، فلم يضمن تكفير السيئات ومغفرة الذنوب إلا لمن كان على هذه الصفة، والله أعلم. " انتهى ، من "جامع العلوم والحكم" (508-2/507) . وينظر: "فتح الباري" لابن رجب أيضا (4/221) وما بعدها .

وقال ابن القيم رحمه الله:

"يَقُولُ بَعْضُهُمْ : يَوْمٌ عَاشُورَاءُ يُكَفِّرُ ذُنُوبَ الْعَامِ كُلِّهَا ، وَيَبْقَى صَوْمٌ عَرَفَةَ زِيَادَةً فِي الْأَجْرِ ، وَلَمْ يَدِرْ هَذَا الْمُعْتَرِّ ، أَنَّ صَوْمَ رَمَضَانَ وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ أَعْظَمُ وَأَجَلٌ مِنْ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَيَوْمِ عَاشُورَاءَ ، وَهِيَ إِنَّمَا تُكَفِّرُ مَا بَيْنَهُمَا إِذَا اجْتَنَبَتِ الْكَبَائِرَ .

فَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ ، وَالْجُمُعَةَ إِلَى الْجُمُعَةِ ، لَا يَقْوِيَانِ عَلَى تَكْفِيرِ الصَّغَائِرِ ، إِلَّا مَعَ انْضِمَامِ تَرْكِ الْكَبَائِرِ إِلَيْهَا ، فَيَقْوَى مَجْمُوعُ الْأَمْرَيْنِ عَلَى تَكْفِيرِ الصَّغَائِرِ .

فَكَيْفَ يُكَفِّرُ صَوْمٌ يَوْمَ تَطَوُّعِ كُلِّ كَبِيرَةٍ عَمَلِهَا الْعَبْدُ وَهُوَ مُصِرٌّ عَلَيْهَا ، غَيْرُ تَائِبٍ مِنْهَا ؟ هَذَا مُحَالٌ.

عَلَى أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ صَوْمٌ يَوْمِ عَرَفَةَ وَيَوْمِ عَاشُورَاءَ مُكَفِّراً لِجَمِيعِ ذُنُوبِ الْعَامِ عَلَى عُمُومِهِ ، وَيَكُونُ مِنْ نُصُوصِ الْوَعْدِ الَّتِي لَهَا شُرُوطٌ وَمَوَانِعُ ، وَيَكُونُ إِصْرَارُهُ عَلَى الْكَبَائِرِ مَانِعاً مِنَ التَّكْفِيرِ ، فَإِذَا لَمْ يُصِرَّ عَلَى الْكَبَائِرِ تَسَاعَدَ الصَّوْمُ وَعَدَمَ الْإِصْرَارِ ، وَتَعَاوَنَا عَلَى عُمُومِ التَّكْفِيرِ ، كَمَا كَانَ رَمَضَانُ وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ مَعَ اجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ مُتَسَاعِدَيْنِ مُتَعَاوِنَيْنِ عَلَى تَكْفِيرِ الصَّغَائِرِ.

مَعَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ قَالَ : (إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ) سُورَةُ النَّسَاءِ / 31 ؛ فَعَلِمَ أَنَّ جَعَلَ الشَّيْءَ سَبَبًا لِلتَّكْفِيرِ، لَا يَمْنَعُ أَنْ يَتَسَاعَدَ هُوَ وَسَبَبٌ آخَرُ عَلَى التَّكْفِيرِ، وَيَكُونُ التَّكْفِيرُ مَعَ اجْتِمَاعِ السَّبَبَيْنِ، أَقْوَى وَأَتَمُّ مِنْهُ مَعَ انْفِرَادِ أَحَدِهِمَا ، وَكُلَّمَا قَوِيَتْ أَسْبَابُ التَّكْفِيرِ كَانَ أَقْوَى وَأَتَمَّ وَأَشْمَلٌ " انتهى من "الجواب الكافي" (ص13) .

وينظر للفائدة : جواب السؤال رقم (13693) .

ثانيا :

ترك صلاة من الصلوات المفروضة ليس من الصغائر كما يظن السائل ؛ بل هو من أكبر الكبائر .

قال ابن تيمية مبينا حد الكبائر " كُلُّ ذَنْبٍ خُتِمَ بِلَعْنَةٍ أَوْ غَضَبٍ أَوْ نَارٍ فَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ وَكَذَلِكَ كُلُّ ذَنْبٍ تُوعِدُ صَاحِبُهُ بِأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَلَا يَشْمُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَقِيلَ فِيهِ : مَنْ فَعَلَهُ فَلَيْسَ مِنَّا وَأَنْ صَاحِبُهُ آثَمٌ . فَهَذِهِ كُلُّهَا مِنَ الْكِبَائِرِ " انتهى من "الفتاوى الكبرى" (5/130) .

وقال الذهبي : " مَا فِيهِ حَدٌّ فِي الدُّنْيَا كَالْقَتْلِ وَالزَّانَا وَالسَّرِقَةَ أَوْ جَاءَ فِيهِ وَعِيدٌ فِي الآخِرَةِ مِنْ عَذَابٍ أَوْ غَضَبٍ أَوْ تَهْدِيدٍ أَوْ لَعْنٍ فَاَعْلَهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيْنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ كَبِيرَةٌ " انتهى من "الكبائر" (ص:8) .

ونظمها ابن عبد القوي رحمه الله بقوله :

فما فيه حد في الدنيا أو توعّد * بأخرى فسم كبرى على نص أحمد

وزاد حفيد المجد أو جا وعيده * بنفي لإيمان ولعن لمبعد

وينظر جواب السؤال (127480) .

وبهذا يتبين أن ترك صلاة واحدة ، نعم ، واحدة : يدخل في تعريف الكبيرة دخولا أوليا ، بل هو من أكبر الكبائر ، وأعظم العظائم ؛ فقد جاء فيها وعيد الآخرة ، ونفي الإيمان .

فمن الوعيد قوله تعالى (فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا) سورة مريم / 59 .

ونفي الإيمان عن تاركها فسماه النبي صلى الله عليه وسلم كافرا في حديث جابر (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) رواه الترمذي (2621) والنسائي (431) ، وابن ماجه (1079) وصححه الألباني في صحيح الترمذي (2113) .

بل لا مقارنة بين ترك الصلاة وبين غيرها من كبائر الذنوب، فالنصوص الواردة في التغليظ على تارك الصلاة لا يوازنها شيء .

بل إن أكثر أهل العلم الذين قالوا بكفر تارك الصلاة ، إنما يحكمون بكفره ، إذا ترك صلاة واحدة .

جاء في "الموسوعة الفقهية الكويتية" (16/302) :

"لا خلاف بين الفقهاء في أن من ترك الصلاة جحودا واستخفافا كافر مرتد، يحبس للاستتابة وإلا يقتل.

وقد ذكروا: أن ترك الصلاة يحصل بترك صلاة واحدة يخرج وقتها دون أدائها مع الإصرار على ذلك" انتهى .

وينظر : "المغنى" لابن قدامة (2/157) ، "فتح الباري" لابن رجب (4/308) .

وينظر جواب السؤال (83165) .

فكيف يظن الظان ، أو يتوهم متوهم أن ترك صلاة واحدة ليس من الكبائر؟ وهل هذا إلا من كيد الشيطان ، ونزغه ووسواسه ؟

بل إن ترك صلاة واحدة ، كبيرة ، وأي كبيرة !!

والله أعلم .